

### THE ACADEMIC IMPROPRIETIES COMMITTED IN BOOK TITLED AL-SHAFI'S OFFENCE FOR ZAKARIA OZONE: DESCRIPTIVE AND ANALYTICAL STUDY

#### المخالفات العلميّة في كتاب جناية الشافعي لـزكريا أوزون: دراسة وصفية تحليلية

Al Mughira Hamzeh Said Mahmood<sup>i</sup>, Wan Mohd Yusof Wan Chik<sup>ii</sup>, Zulkifli Mohamad<sup>iii</sup> & Khiral Anuar Daud<sup>iv</sup>

<sup>i</sup> (Corresponding author). PhD Student, Faculty of Islamic Contemporary Studies, Sultan Zainal Abidin University. alialmughira@gmail.com

<sup>ii</sup> Associate Professor, Research Institute for Products and Islamic Civilization (INSPIRE), Sultan Zainal Abidin University. mohdyusof@unisza.edu.my

<sup>iii</sup> Lecturer, Department of Syariah, Faculty of Islamic Contemporary Studies, Sultan Zainal Abidin University. mzulkifli@unisza.edu.my

<sup>iv</sup> Lecturer, Department of Syariah, Faculty of Islamic Contemporary Studies, Sultan Zainal Abidin University. khiralanuar@unisza.edu.my

#### Abstract

*This paper deals with the academic improprieties which Zakaria Ozone committed in his book titled "Al-Shafi'i's Offence, Delivering the Nation from the Imam's Jurisprudence". His book criticizes Jurisprudence and its foundations; and as it is clear from the title of the book, the aim from authoring it was to salvage the Muslims from Jurisprudence. Hence, he launched a scathing attack on Jurisprudence and its foundations by targeting al-Shafi'i in his quality as a leading scholar of Jurisprudence and as the pioneer in compiling the science of jurisprudence foundations and in establishing the principles and protocols of dealing with Shari'ah texts. The paper aims to expound the main points listed on the book titled "Al-Shafi'i's Offence" in terms of the contraventions of the basics and regulations of scientific research. The method adopted in this paper is descriptive and analytical; it expounds the most flagrant scientific and methodological contradictions the author has fallen into. It is a theoretic desk study that has concluded that Zakaria Ozone has contradicted in his book "Al-Shafi'i's Offence" the principles of scientific research; his book lacked objectivity and scientific integrity in several passages. He made several allegations without any evidence; he even attributed to al-Shafi'i a host of opinions which al-Shafi'i adopts their opposite, not to mention his confusion and double standards.*

Keywords: Academic, Improprieties, al-Shafi'i, Offence, Zakaria Ozon.

ملخص البحث
يتناول هذا البحث المخالفات العلميّة التي وقع فيها زكريا أوزون في كتابه "جناية الشافعي" تحليلية الأمانة من فقه الأئمة وهو كتاب يتناول الفقه وأصوله بالنقد وكما هو واضح من عنوان الكتاب فالغاية من تأليفه هو تحليل المسلمين من الفقه؛ لذلك فقد هاجم الفقه وأصوله من خلال الشافعي بوصفه علمًا من أعلام الفقه وبوصفه أوّل من دون علم الأصول ودون القواعد والضوابط للتعامل مع النصوص الشرعية. ويهدف

البحث إلى بيان أهم ما ورد في كتاب "جناية الشافعي" من مخالفات لأصول وضوابط البحث العلمي. والمنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج الوصفي التحليلي وذلك بعرض أهم المخالفات العلميّة المنهجية التي وقع فيها صاحب الكتاب، ونوع الدّراسة مكتبيّة نظريّة. وخلصت الدّراسة إلى مخالفة زكريا أوزون في كتابه "جناية الشافعي" لأصول البحث العلمي، فقد خالف الموضوعيّة والأمانة العلميّة في كثير من المواضع، وادعى ادعاءات كثيرة دون بيّنة، بل نسب للشافعي أقوالاً والشافعي يصرّح بخلافها، هذا غير تناقضه وكيله بمكيالين.

الكلمات المفتاحية: العلمية، المخالفات، الشافعي، الجناية، زكريا أوزون،

## المقدمة

إنّ قوة الأمة الإسلامية تكمن في دينها، وقد أدرك الغرب ذلك بعد هزيمته في الحروب الصليبية؛ فبدأ بحملات الاستشراق بدراسة تاريخ الأمة وثقافتها، وكل ما يتعلق بها، وبذلك استطاع أن يدرك نقاط ضعفها، وبدأ بعد ذلك بحملات التبشير، ثم أتبع ذلك بالغزو الفكري والثقافي. (جريشه والزيق، ١٣٩٩هـ).

ويخطئ من يظن بأنّ حملات الاستشراق والتبشير والغزو الفكري والثقافي التي قام بها الغرب قد توقفت، كل ما في الأمر أنّ أسلوب ووسيلة ذلك قد تغيّرت، ذلك أنّ الغرب وقد نجح منذ ما يزيد عن قرن من الزّمان بغزوه الثقافي والفكري للمسلمين، قد أوجد فئة من أبناء جلدتنا يتكلمون بألسنتنا يحملون هذه الثقافة ويدعون لها، ويخضعون للإسلام لمقاييس هذه الثقافة، وينظرون للإسلام من خلالها (جريشه والزيق، ١٣٩٩هـ).

وقد شاعت في العقود الأخيرة طروحات هؤلاء والتي تتناول الكتاب والسنة عقيدة وأحكاماً تحت أسماء براقعة؛ من تجديد الخطاب الديني، وتنقية وتنقيح التراث، والقراءة المعاصرة للإسلام، والتّقد الموضوعي، والبحث العلمي، وغيرها من الشعارات. وتكمن مشكلة البحث في خروج طروحاتهم ومخالفتها لأصول البحث العلمي وضوابطه، مما يؤدي لآراء مناقضة لبديهيات الإسلام وهادمة له، وخروج عن دلالات النّصوص؛ كتاباً وسنة، وتحميلها ما لا تحتمل، ويجد القارئ لهذه الطروحات تلاعباً وتحريفاً لموافقة آراء مسبقة متأثرة بثقافات أخرى. (المدعوري، ١٤٣٥هـ).

ويعدّ كتاب "جناية الشافعي" لمؤلفه زكريا أوزون، نموذجاً لهذه الطروحات، ويهدف البحث إلى بيان أهم ما ورد فيه من مخالفات لأصول وضوابط البحث العلمي. والمنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج الوصفي التحليلي وذلك بعرض وتحليل أهم ما وقع فيه صاحب الكتاب من مخالفات لأصول البحث العلمي وضوابطه.

وسيعالج البحث ذلك بالتعريف بصاحب الكتاب "زكريا أوزون"، ثمّ لمحة عن الكتاب "جناية الشافعي"، ثمّ بيان أهم المخالفات العلميّة التي وقع فيها، وأخيراً الخاتمة.

### التعريف بصاحب الكتاب

هو: "زكريا أوزون، من مواليد دمشق، حيث نشأته وثقافته، مقيم في دبلن جمهورية إيرلندا، (يصنف) ككاتب وباحث في الثقافة العربيّة والإسلاميّة، درس الهندسة المدنيّة، واختص في الدراسات الإنشائيّة وأعمال التّدعيم المعدني، حيث عمل في هذا المجال ولا يزال، اهتم باللّغة العربيّة إلى جانب عمله الهندسي في عدد من البلدان العربيّة والأجنبيّة. ألف أول كتاب لنقد النّحو العربي بعنوان "جناية سيبويه الرّفص التّام لما في النّحو من أوهام... ثمّ توالى بعد ذلك كتبه في التّراث العربي الإسلامي حيث حمل أغلبها طابعاً نقدياً وإشكاليّاً".

١. تقرير قناة الحرة عندما استضافته في برنامج "مختلف عليه" الشبكة العنكبوتية:

<https://twitter.com/alhurranews/status/1070418079199449088>

٢. ومن صفحته على تويتر: <https://twitter.com/zakouzon?lang=ar>

ومؤلفاته هي: "جناية سيبويه" (٢٠٠٢)، "جناية البخاري" (٢٠٠٤)، "جناية الشافعي" (٢٠٠٥)، "هل الإسلام هو الحل؟" (٢٠٠٧)، "لقد المسلمون إذ قالوا" (٢٠٠٨)، ثمّ سلسلة الأركان في الميزان "الصوم" (٢٠٠٩)، "الصلاة عسكريّة الرحمان" (٢٠١٠)، "الزكاة إتاوة العربان" (٢٠١٢)، "الحج قدسية المكان" (٢٠١٥).

وآراء أوزون واضحة في كتبه التي ألفها، وسيدكر الباحث أهمها، ففي كتابه "جناية سيبويه" يرفض قواعد النّحو العربيّ المستقرّة ويُرِيد: "التّأسيس لقواعد جديدة ترتكز على... إعمال العقل والمنطق في التّفعيد (أوزون، ٢٠٠٢)، ودعوى هدم اللّغة تطل علينا بين الفينة والفينة، ينادي أصحابها بإعادة النظر في القواعد الأساسيّة للّغتنا لتصبح أداة فعالة لتفجير طاقات العقل العربيّ المحتبسة في هيكل اللّغة المقدس بزعمهم، والغاية هي نسف العربيّة من أساسها، وإحلال العامية أو شبهها محلها؛ لتنتب الأمة بعيدة عن دينها وتراثها (أبو الهيجاء، ٢٠٠٧).

وفي كتاب "جناية البخاري" يريد إنقاذ الدّين من إمام المحدثين! فالحديث النبوي "ليس وحياً منزلاً ولو كان كذلك لأصبح متنه قرآناً يقرأه المسلم عند أدائه فروض صلاته؛ وهو ظنيّ الثّبوت، نُقل بالمعنى" (أوزون، ٢٠٠٤)، وهذا مجرد دعوى فليس فيما قاله دليل على نفي أنّ السنّة وحى من الله، ولا يلزم من ثبوت وحى السنّة أن يصبح متنها قرآناً يقرأه المسلم في صلاته، والدليل على أنّ سنّة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وحى هو ثبوت نبوته؛ لأنّ ثبوت نبوته تعني أنّه مبلّغ عن الله سبحانه، وهو معصوم في ذلك. فهو من بلّغنا أنّ هذا الذي بين الدفتين هو القرآن، وليس في القرآن ما يدل على ذلك، وهو الذي أخبرنا بترتيب

الآيات في السورة الواحدة (الباقلائي، ١٩٩٧؛ الرزقاني د.س) وليس في القرآن ما يدل على ذلك، وهذا دليل قاطع بأن الوحي ليس محصوراً في القرآن، وهذا كاف للدلالة عن أنّ ما ثبت أنه قول أو فعل أو تقرير بما يتعلق بالرسالة، هو من الوحي. على أنّ القرآن الذي ثبت أنه وحي من الله، بين أنّ الرسول عليه السلام، إنّما يندرنا بالوحي، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُنذِرُكُم بِالْوَحْيِ﴾ (الأنبياء: ٤٥).

وقد أمرنا الله أن نتبعه ونطيعه: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ (آل عمران: ٣١-٣٢)، ونتأسى به: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ (الأحزاب: ٢١). فالله ابتعته ليطاع وليحکم ويُسَلِّم له في كل ما يبلِّغنا عن الله سبحانه ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (النساء: ٦٤-٦٥).

ولا خيرة لنا إذا قضى الله ورسوله أمراً ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ (الأحزاب: ٣٦)، وطاعة الله ورسوله أمر لازم، فإن تنازعنا في شيء، فلا بد من رده إلى الله ورسوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (النساء: ٥٩). وغيرها كثير من الآيات، التي تدل على أنّ قول وفعل وتقرير الرسول صوات الله عليه، يجب أن تتبع ويتأسى بها وتطاع ويُسَلِّم بها، ويحرم عصيانها وردّها (محمود، ٢٠٢٠). والدليل على حجية خبر الأحاد الظني على الأحكام نصوص كثيرة من الكتاب والسنة، ولا مجال لسردها هنا خشية الإطالة (انظر الشافعي، ١٣٥٨هـ). وقد ثبت بالدليل القاطع وجوب الأخذ بالظن في الأحكام الشرعية (الجويني، ١٤١٨هـ) لثبوت حصول ذلك قطعاً في عصر التنزيل، وذلك من وجهين:

**أولاً:** أمر الله في القرآن بالقضاء وإنفاذ العقوبة، وإثبات الحقوق، فأوجب إثبات الحقوق بشهادة إثنين أو رجل وامرأتان كما في آية الدين، وهذه الشهادة ظنية، وأوجب إيقاع العقوبة على الزاني بالجلد بشهادة أربعة، وشهادة الأربعة ظنية، فهذا دليل قاطع على حجية الظن في إنفاذ أحكام القضاء وإثبات الحقوق، وهذا ما ينطبق على الرواية الظنية الصحيحة في الأحكام الشرعية (النبهاني د.س؛ آل عبد القادر، ١٤٤٠هـ).

**ثانياً:** قد ثبت قطعاً إرسال الرسول صلى الله عليه وسلم، لمصعب بن عمير رضي الله عنه لتعليم أهل المدينة الإسلام، وثبت أنه أرسل أحاداً من الصحابة لتبليغ الإسلام للفرس والروم، وأرسل ولادة، وهم أحاد، يعلمون الناس الإسلام ويطبّقون عليهم الأحكام، وثبت قطعاً إبلاغ أبي بكر رضي الله عنه بالأحكام

التي نزلت في سورة براءة بما يتعلق بالمشركون يوم الحج الأكبر بخبر آحاد (الشافعي، ١٣٥٨هـ؛ الجويني، ١٤١٨).

فهذه الحوادث تقطع بحدوثها مثلما تقطع بوجود الدول السابقة ووجود سقراطوأفلاطون، وحصول الحرب العالمية الأولى والثانية.. الخ، فهي حقائق تاريخية حصلت فعلاً ومنقولة تواتراً جيلاً عن جيل، وهي برهان على أنّ الخبر الظني حجة في الأحكام لإقرار الله ورسوله في عصر نزول القرآن ذلك، فدل على أن الأخذ بالأحكام الشرعية بناء على غلبة الظن ثابت قطعاً (محمود، ٢٠٢٠).

١. وفي كتاب "جناية الشافعي" يريد أن يخلص الأمة من فقه الأئمة، وسأعرض لمحة عن هذا الكتاب لاحقاً.  
٢. وفي كتابه "هل الإسلام هو الحل؟"، يُصرّح: "إنّ الحل يكون في العلمانية!". فلا مكان للدين في سياسة البلاد. وابقى بعيداً عن الأبنية العامة في الوطن والدولة بدءاً من الشارع مروراً بالمدرسة والجامعة. دعونا بنبي مجتمعاً حرّاً علمانياً ديمقراطياً مسالماً، ولنعلّم أبناءنا الانفتاح وتقدير وتقديس حقّ الحياة ومحبة الآخرين واحترامهم بعيداً عن الحقد والكراهية والعداية التي تعوق تطوّرنا وتقدّمنا من جهة، والتي تؤدي إلى إبادتنا وتصفيتنا من المعمورة من جهة أخرى" (أوزون، ٢٠٠٧).

وبذلك صرّح بحقيقة دعوته فصل الإسلام عن الدولة والمجتمع وسجنه في الصومعة. وفي كتابه "للق المسلمون إذ قالوا" فإنّ الفقهاء -على اختلاف مذاهبهم- هم من وضعوا هذه الأحكام المعلومة بين المسلمين ولقّفوها، فزخرفوا وموهوا، بالباطل، وهي فوق ذلك أحكام وقتية خاصة بزمان معين، ومن المعلوم أنّ آراء الفقهاء تسند للكتاب والسنة وما أرشد إليهما من أدلة لا كما قال.

وقد أظهر أوزون رأيه ومشاعره تجاه المسلمين فقال: "لكن المسلمين كانوا وما زالوا أبعد أهل الأرض عن جديد دين الله... وسرى الجمود في مجتمعهم حتى بلغ أحاسيسهم فتبلّدت المشاعر وسادت البغضاء... وأصبح اختطاف وقتل الأبرياء وذبحهم شجاعة وبطولة تستحق وبجدارة أن تُسمّى بطولة الأندال... أخيراً لا يسعني إلا أن أثني على أصل الديانات السماوية التي سبقت الإسلام وأخصّ الإخوة المسيحيين في الغرب الذين استحقوا وبجدارة المكانة والسيطرة التي وصلوا إليها لأنهم عرفوا الله حقاً وجعلوا من دينهم خير ديانات القرن الواحد والعشرين في محبة الله ومحبة الإنسان" (أوزون، ٢٠٠٨).

أمّا سلسلة كتبه الأركان في الميزان، فهي قراءة متحرّرة! بعد هدم ضوابط أصول الفهم. وفي جميع مؤلفاته يتعمّد اختزال التاريخ الإسلامي، وتصويره بأبشع ما فيه، وتعميم تاريخ الحكام على تاريخ المسلمين، ويصوّر المسلمين حاقدين، كارهين، عدائين، مستبدين، حتى الصحابة، كانت حياتهم تنافس على السلطة والمال، ولم يحقق الإسلام الوحدة للمسلمين أبداً! وعاش غير المسلمين في المجتمع الإسلامي حياة ذلّ، وخنوع، وكانوا درجة ثالثة في المجتمع!

## لحة عن كتابه "جناية الشافعي"

يريد زكريا أوزون أن يخلص الأمة من فقه الأئمة، كما هو ظاهر في عنوان الكتاب، فأدلة الفقه غير ملائمة للوقت الحاضر، حتى القرآن فهو "ثابت في متنه، ومتبدل متغيّر في فهمه وإدراكه وإسقاطه" (أوزون، ٢٠٠٥)، ففهمه غير مقدّس، ولا بدّ من فصل الفقه الذي هو نتاج الأئمة عنه حتى تنهض الأمة الإسلامية (أوزون، ٢٠٠٥) بتصرف، والسنة عنده هي جهد إنساني قام به رجال الدين والأئمة وعلى رأسهم الإمام الشافعي (أوزون، ٢٠٠٥)، وما قام به محمد صلى الله عليه وسلم كني، هو اجتهاد منه، حسب المعطيات والإمكانات والأرضية المعرفية السائدة في عصره وهي غير ملزمة لنا؛ فرسالة الرسول هي القرآن فقطولا وحي غيره (أوزون، ٢٠٠٥) -إلا في الصلاة والزكاة- فالقرآن فيه بيان كل شيء (أوزون، ٢٠٠٥)، وهو يرد الإجماع، ولا قيمة عنده لأقوال الصحابة أبداً فكيف يحكم الأحياء بأقوال وآراء القرون الغابرة؟ والقياس أيضاً مرفوض فهو من تأسيس الشافعي (أوزون، ٢٠٠٥).

وبرأي أوزون فإنّ الفقه الإسلامي هو فهم إنساني، لا وحي فيه، ولا تنزيل، وهو غير قابل للتطور والإبداع، وخاضع لزمان ومكان معينين، ولا يمكن اعتماده كمصدر تشريعي ملزم للآخرين (أوزون، ٢٠٠٥)، وفقه الشافعي ينطبق عليه ما تقدم، وهو يفتقر للدقة في تعريفه للمصطلحات التي يستخدمها، ويعتمد على الأحاديث الآحاد والمرسلة، وأسلوبه متداخل مضطرب وممل (أوزون، ٢٠٠٥).

وما قاله مردود؛ فكون القرآن الكريم دليلاً صحيحاً من أدلة الفقه، وملائماً للوقت الحاضر، لا علاقة له بكون فهم آياته مقدّساً ومنزّهاً، ولا علاقة له بأنّ الفهم مجهود إنساني خاضع لعدة عوامل مؤثرة؛ فكون القرآن وغيره من أدلة الفقه مصدرًا من مصادر التشريع يعني أنّ منه ومن بقية المصادر، تُعلم وتُستنبط أحكام أفعال العباد، سواءً أكان فهم آياته مقدّساً منزّهاً أم لا! وسواءً أكان الفهم مجهوداً إنسانياً خاضعاً لعدة عوامل مؤثرة أم لا! فصحة أنّه مصدر، ودليل من أدلة الفقه الإسلامي، مرتبطبصحة الدليل الدال على ذلك، وهذا ينطبق على بقية الأدلة -السنة، الإجماع، القياس، وغيرها- فلا بدّ من برهان على أنّ القرآن والسنة من الوحي، وعلى أنّ فيها نصوصاً متعلقة بأفعال العباد، بالإضافة لكون نصوصها تدعو إلى الاحتكام إليهما وكل ذلك ثابت معلوم (محمود، ٢٠٢٠).

ويُقرّ أوزون بعربية القرآن (أوزون، ٢٠٠٥)، وينتقد قول الشافعي: بأنّ اللسان العربي أوسع الألسن، فهو ادعاء لم يقدم عليه دليل موضوعي منهجي، مع هناك شهادات كثيرة من مستشرقين، علماء في اللغات، توافق ما قاله الشافعي عن اللغة العربية انظر (الجندي، ١٤٠٢هـ؛ الكردي، ١٤٤٠هـ).

ويرفض أوزون وجود الترادف في اللغة بشكل عام، وفي القرآن بشكل خاص، فإثبات الترادف من الشافعي وغيره انعكس على فهمهم للقرآن، وأدى إلى استخراج أحكام بعيدة عن الحق والصواب (أوزون، ٢٠٠٥)، ويرد مفهوم التسخ جملته وتفصيلاً، لتناقضه مع علم الله وعدالته برأيه (أوزون، ٢٠٠٥)، ويعيب على الشافعي رأيه بأنّ السنة تنسخ القرآن (أوزون، ٢٠٠٥).

والصَّحابة عنده مجرد بشر لا ميزة لهم، بل بهم عيوب كثيرة فهم يفترّون يوم الزحف، ويعتدون على أعراض إخوتهم، ومنهم من يصل إلى الدِّيَاثة، ويتصدّقون بالردّيء من الطعام والتمور، ولم يكن تاريخهم إلاّ اقتتال فيما بينهم للجاه والسّلطة والمال (أوزون، ٢٠٠٥).

وأوزون هنا يخلط بين الإسلام وأنظمتها وأحكامه، وبين تاريخ المسلمين، ففهم الإسلام ليس متعلّقًا بتاريخ المسلمين، سواء ما حدث مع الصَّحابة رضوان الله عليهم، أم مع غيرهم من المسلمين، والمقياس لصحة ما فعله المسلمون في تاريخهم أو بطلانه، هو الإسلام، فالكل تحتته مهما كان. والله ورسوله هم من أثبتوا للصَّحابة المكانة والفضل، فهم عدول فيما يبلّغون عن الرّسول، وقد عذرهم الله ورسوله على أخطائهم التي وقعت منهم في عصر التنزيل، وما صدر منهم بعد ذلك من أخطاء، فما صح منها، فإننا نعذرهم لفضلهم ومكانتهم التي أثبتها الله لهم ورسوله، ولما قدموه للإسلام والمسلمين، ونتاجهم الفكري في استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية؛ أي اجتهاداتهم، هي آراء شرعية معتبرة لمعالجة فعل الإنسان، يمكن أن يؤخذ بها في كل زمان ومكان؛ لأنّها علاج للفعل، وهي غير مرتبطة بزمان أو مكان (محمود، ٢٠٢٠).

والأمة الإسلامية برأي صاحب الكتاب مفلسة على كافّة الأصعدة، والتراث الثقافي للأمة الإسلامية لم يؤد إلى تقدم الإنسان بعامة والعربي المسلم بخاصة، بل على العكس أدى إلى تخلفه وتشردمه، والأمة الإسلامية مع تخلفها وكسلها وبعدها عن معطيات التطور بكافة جوانبها، تنادي بتطبيق الشريعة الإسلامية في حكم البلاد وأحوال العباد (أوزون، ٢٠٠٥).

وفي كلامه هذا مخالفة لما هو ثابت تاريخيًا فتقدّم الأمة الإسلامية في العصور الوسطى وما قدموه من نتاج معرفي وعلمي للبشرية مشهور معروف (فرشوخ، ١٩٩٦).

وعلماء الأمة السّابقون برأي أوزون لا يستحق أحد منهم أن يكون رمزًا، حتى في زمانهم، فقد ذاع صيت معظم هؤلاء الرموز وشاع ذكرهم لأنهم عرفوا كيف يلعبون لعبة التّوازن مع السّلطة الحاكمة آنذاك والتي ساهمت كثيرًا في تبنى آرائهم وأفكارهم ونقلها وكتابتها (أوزون، ٢٠٠٥). وهذا أيضًا مخالف لما هو ثابت تاريخيًا فالعلماء والفقهاء الذين هم موضع احترام وتقدير لم يكونوا ممن يجاملون السلطان على حساب دينهم، بل كانوا يقفون في وجه السلطة القائمة إذا صدر منها ما يخالف الإسلام برأي هذا العالم أو الفقيه، والأمثلة على ذلك كثيرة، منهم:

أ. سعيد بن المسيب رحمه الله، سيد علماء التّابعين، وأبرز فقهاء المسلمين، وقصصه مشهورة مع حكام عصره من بني أمية، ولم ينفع معه الإغراء - فقد طلب الخليفة عبد الملك ابنته لابنه الوليد - ولا التهديد، بل إنّه ضرب وجلد وأهين لرفضه أن يبايع.

ب. سعيد بن جبير رحمه الله، وقد كان من العلماء الذين خرجوا على الحجاج في ثورة القراء، ثم قتله الحجاج عندما تمكن منه، فمات شهيدًا. ج. أبو حنيفة النعمان بن ثابت رحمه الله، أمام الفقه الحنفي، عرض عليه الخليفة أبو جعفر المنصور، القضاء فأبى، فضرب وسجن حتى مات وغيرهم كثير (انظر الذهبي، ١٤٠٥هـ).

## أهم المخالفات العلميّة التي وقع فيها صاحب كتاب "جناية الشافعي"

إنّ الدّارس لكتاب "جناية الشافعي" لتركيا أوزون يجد مخالفات كثيرة لأصول البحث العلمي، وسيثبت الباحث ذلك من خلال ذكر أمثلة على مخالفته للأمانة العلميّة، وأمثلة على عدم الموضوعية والتحيز، وأمثلة على تناقضاته وكيله بمكيالين:

### أولاً: مخالفة أوزون للأمانة العلميّة

أ. نسب أوزون للشاطبي القول: بأنّ عربية القرآن "تكمّن في أسلوبه ومعانيه" (أوزون، ٢٠٠٥)، والشاطبي صرّح بأنّ القرآن: "في ألفاظه ومعانيه وأساليبه عربي" كما نقل هو نفسه وكما هو عند الشاطبي، (أوزون ٢٠٠٥؛ الشاطبي، ١٤١٧). فأسقط أوزون كلمة ألفاظه!

ب. علّق على أدلّة الشافعي على عربية القرآن فقال: "لم ترد في كل شواهد التي ساقها من الدّكر الحكيم كلمة الكتاب في أيّ منها" (أوزون، ٢٠٠٥)، ومن الشواهد التي ذكرها الشافعي على عربيّة الكتاب قوله تعالى: ﴿حَم وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (الزخرف: ١-٣). فأسقط هذا الشاهد عندما نقل كلام الشافعي انظر (الشافعي، ١٣٨٥).

ت. نقل صاحب الكتاب اعتراض ابن داود الظاهري على الشافعي بأنّه عدّ هذه الآية ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ (الزمر: ٦٢). من العمومات التي لم يدخلها التخصيص: "كيف عدّ هذه الآية في العمومات التي لم يدخلها التخصيص، والله تعالى شيء بدليل قوله: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾ (الأنعام: ١٩). وأي ضرورة دعتّه إلى هذا؟ وكيف يحتمل العموم ما أوما إليه؟ وقد بدأ الله بنفسه، فأخبر بقوله: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾، وهل تحتمل الأوهام في المخاطبة ما أوما إليه؟ ولولا أنّ القلوب لا تطيق الكلام لكان عليه فيه كلام كثير. ويقول: إنّ الآية تخرج عامة في مذاهب جميع الناس؛ لأنّه لما كان ما عرض به في الله محالاً خارجاً عن الوهم، علم أنّ الخطاب إنّما يخرج على ما يعقل ويتوهم دون ما لا يعقل ولا يتوهم، فإذا لم يخرج على ما لا يتوهم لم يدخل في ذلك عموم ولا خصوص (أ. هـ)" (أوزون، ٢٠٠٥)،

فلم يوتّق ما نقل! ويعترض أوزون على الشافعي بأنّه يهمل تصنيفه، عام ظاهر يراد به العام الظاهر، وينقل اعتراضاً لابن داود الظاهري على الشافعي بأنّه عدّ هذه الآية في العمومات التي لم يدخلها التخصيص! والغريب أنّه ينسب لابن داود الظاهري القول: "إنّ الآية تخرج عامة في مذاهب جميع الناس، لأنّه لما كان ما عرض به في الله محالاً خارجاً عن الوهم، علم أنّ الخطاب إنّما يخرج على ما يعقل ويتوهم دون ما لا يعقل ولا يتوهم، فإذا لم يخرج على ما لا يتوهم لم يدخل في ذلك عموم ولا خصوص". فكيف يعترض ابن داود الظاهري على الشافعي عدّ قوله تعالى: "الله خالق كل شيء وهو على كل شيء وكيل"

في العمومات التي لم يدخلها التخصيص؟ ثم يقول ابن داود نفسه: إن الآية تخرج عامة في مذاهب جميع الناس... إلخ!

وتزول الغرابة عندما نقرأ ما جاء في كتاب البحر المحيطي أصول الفقه: "خطاب عام اللَّفظ والمعنى، كقوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ (الزمر: ٦٢). قال الشافعي -رحمه الله- في "الرسالة": فهذا عام لا خاص. واعترض ابن داود عليه فقال: كيف عد هذه الآية في العمومات التي لم يدخلها التخصيص، والله تعالى شيء بدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ﴾ (الأنعام: ١٩). ورد ابن سريج عليه، وقال: أما علمت أن المخاطب لا يدخل تحت الخطاب؟ وقال في كتاب "الإعذار والإندار" لابن داود: وأما ما عرض به من قوله: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾ (الأنعام: ١٩) وأي ضرورة دعت به إلى هذا؟ وكيف يحتمل العموم ما أوماً إليه؟ وقد بدأ الله بنفسه، فأخبر بقوله: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ (الزمر: ٦٢). وهل تحتمل الأوهام في المخاطبة ما أوماً إليه؟ ولولا أن القلوب لا تطيق الكلام، لكان عليه فيه كلام كثير.

ويقول: إن الآية تخرج عامة في مذاهب جميع الناس؛ لأنه لما كان ما عرض به في الله محالاً خارجاً عن الوهم علم أن الخطاب إنما يخرج على ما يعقل ويتوهم دون ما لا يعقل ولا يتوهم، فإذا لم يخرج على ما لا يتوهم لم يدخل في ذلك عموم ولا خصوص. ثم قال بعد شيء مما ذكره في دفع ما أورده ابن داود مما يستحيل اندراجه في الصفات: قد أومأنا إلى جمل وكرهنا التفسير؛ لأن الشافعي وأصحابه بعده يكرهون الخوض في هذا" (الزركشي. ١٤١٤هـ)، لقد خلطاً وزون بين اعتراض ابن داود على الشافعي، ورد ابن سريج على اعتراض ابن داود، وتصرف فيهما وجعلهما كلاماً لابن داود، فخالف بذلك الأمانة العلمية.

ث. نسب صاحب الكتاب تعريف الإجماع للشافعي في كتاب الرسالة فقال: "وهو -حسب الشافعي- «أن يجتمع علماء العصر على أمر فيكون إجماعهم حجة فيما أجمعوا عليه. ا. هـ» (ر)" (أوزون، ٢٠٠٥)، دون ذكر رقم الصفحة، والتعريف ليس موجوداً، لا في الرسالة، ولا في الأم!

ج. ادعى صاحب الكتاب في أكثر من موضع أن الشافعي يقول: إن السنة تنسخ القرآن (أوزون، ٢٠٠٥)، وهو نفسه نقل قول الشافعي في الرسالة: "وأبان الله لهم أنه إنما نسخ ما نسخ من الكتاب بالكتاب وأن السنة لا ناسخة للكتاب وإنما هي تبع للكتاب بمثل ما نزل نصاً ومفسرة معنى ما أنزل الله منه جملاً... وفي قوله: ﴿مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِي﴾ (يونس: ١٥)، بيان ما وصفت في أنه لا ينسخ كتاب الله إلا كتابه كما كان المبتدئ لفرضه: فهو المزيل المثبت لما شاء الله منه جل ثناؤه ولا يكون لذلك لأحد من خلقه" (أوزون، ٢٠٠٥؛ الشافعي، ١٣٥٨هـ)، وهذا كلام صريح واضح من الشافعي بأن السنة تابعة للقرآن، ولا تنسخه.

## ثانيًا: عدم الموضوعية والتحيز

أ. ارتحل صاحب الكتاب معاني جديدة لألفاظ هرب وفرّ، والحصان والأدهم وذلك لنفي الترادف عنها، فقال: "فعل (هرب) الذي يعني التّحرك والابتعاد بفعل إرادي غالبًا ما يكون ناجمًا عن تخطيط مسبق، يختلف عن فعل (فرّ) الذي يعني التّحرك والابتعاد سريعًا بفعل لا إرادي (انعكاسي) نتيجة لظهور أو بروز أو وقوع حدث مفاجئ... عندما يذكر الحصان يعرف أنّ راحبه في وضع دفاعي (من الحصن)، وعندما يذكر الأدهم يعرف أنّ فارسه في وضع الهجوم (من الدهم)" (أوزون، ٢٠٠٥). واللّغة لا تُعلم ارتجالًا، فلا بد من الرجوع لأهل اللّغة، والمعاجم؛ لمعرفة معنى اللفظ المعين، جاء في كتاب معجم مقاييس اللّغة، وصاحبه يُعدّ من منكري التّرادف: "(هرب) الهاء والراء والباء كلمة واحدة، هي هرب، إذا فرّ. وما له هارب ولا قارب؛ أي صادر عن الماء ولا وارد؛ أي لا شيء له" (ابن فارس، ١٣٩٩هـ)، أمّا لفظ "(فر) الفاء والراء أصول ثلاثة: فالأول الانكشاف وما يقاربه من الكشف عن الشيء، والثاني جنس من الحيوان، والثالث دال على خفة وطيش... الفرار، وهو الانكشاف، يقال فر يفر، والمفر المصدر. والمفر: الموضع يفر إليه. والفِر: القوم الفارون" (ابن فارس، ١٣٩٩هـ).

فهذا معنى لفظ هرب وفرّ حتى عند من ينكر التّرادف، ولم يذكر أبو هلال العسكري -وهو أيضًا ممن ينكرون التّرادف- الفرق بين لفظ هرب وفرّ، في كتابه الفروق اللّغوية، وإمّا ألفه لبيان الفرق بين الألفاظ التي يُظن أنّها مترادفة، فمن أين جاء أوزون بقوله: فعل (هرب) الذي يعني التّحرك والابتعاد بفعل إرادي غالبًا ما يكون ناجمًا عن تخطيط مسبق؟! وقوله: فعل (فرّ) الذي يعني التّحرك والابتعاد سريعًا بفعل لا إرادي (انعكاسي) نتيجة لظهور أو بروز أو وقوع حدث مفاجئ!؟

والأعجب استدلاله على مدلول لفظ "فرّ" من قوله تعالى: ﴿لَوْ أَطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُعبًا﴾ (الكهف: ١٨)، يقول: "حيث المرء لا يسعه إلا أن يفر عند رؤيته وجوه أهل الكهف المرعبة! وعليه فإنه يخطئ من يقول إن (هرب) تعني (فرّ)!" ولم يأت بشاهد لمعنى هرب! فمن أين استنبط أنّ لفظ الفرار هنا التّحرك والابتعاد سريعًا بفعل لا إرادي (انعكاسي) نتيجة لظهور أو بروز أو وقوع حدث مفاجئ؟! نقل صاحب لسان العرب: "قال سراقه بن مالك حين نظر إلى النبي، صلّى الله عليه وسلّم، وإلى أبي بكر، رضي الله عنه، مهاجرين إلى المدينة فمرا به فقال: هذان فرّ قريش، أفلا أرد على قريش فرّها؟ يريد الفارين من قريش" (ابن منظور، ١٤١٤هـ). فهل كان فرار الرّسول صلوات الله والسّلام عليه، وصاحبه رضوان الله عنه، من مكة تحرّكًا وابتعادًا سريعًا بفعل لا إرادي (انعكاسي) نتيجة لظهور أو بروز أو وقوع حدث مفاجئ؟ أم أنّه كان مبنيا على إرادة وتخطيط مسبق؟ التاريخ يثبت أنّه كان عن إرادة وتخطيط مسبق بلا شك (ابن هشام، ١٣٧٥)

ثمّ إنّ الله سبحانه وتعالى يقول واصفًا حال نوح عليه السلام مع قومه: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَبِئْسَ لَبِئْسَ قَوْمًا فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا﴾ (نوح: ٥-٦). فهل كان فرار قومه عن دعوته لهم للتوحيد

تحركًا وابتعادًا سريعًا بفعل لا إرادي (انعكاسي) نتيجة لظهور أو بروز أو وقوع حدث مفاجئ؟ أم أنه كان فعلاً إراديًا فيه عناد وإصرار وتكبر؟

أما قول أوزون: إنّ لفظ الحصان يطلق لأنّ راكبه في وضع دفاعي (من الحصن)، ولفظ الأدهم لأنّ فارسه في وضع الهجوم من (الدهم). فقد ذكره هكذا أيضًا دون توثيق! ولعله عندما قرأ كلام ابن فارس: "حصن) الحاء والصاد والنون أصل واحد منقاس، وهو الحفظ والحياطة والحرز. فالحصن معروف، والجمع حصون. والخاصن والحصان: المرأة المتعفة الحاصنة فرجها" (ابن فارس، ١٣٩٩هـ)، ظنّ أنّ لفظ الحصان آت من معنى الحصن، ولم يتنبه أنّ لفظ الحصن يعود لمعنى الحفظ والحياطة والحرز، وابن فارس لم يذكر هنا لفظ الحصان الحيوان المعروف، وإثما قال: "والخاصن والحصان: المرأة المتعفة الحاصنة فرجها". فهي حصان، من حفظ وصيانة فرجها، وليس من الحصن جمع حصون. والحصان: الفحل من الخيل. والجمع حصن.

قال ابن جني: قولهم: فرس حصان، مشتق من الحصانة؛ لأنّه محرز لفارسه" (ابن سيده، ١٤٢١هـ)، فالحصان هو الفحل من الخيل وهو مشتق من الحصانة لأنّه يحرز صاحبه، وليس لإثّ راكبه في وضع دفاعي من الحصن! أما قول أوزون معللاً تسمية الخيل بالأدهم لأنّ فارسه في وضع الهجوم (من الدهم)، فغير صحيح وقول مرتجل، ولعله عندما قرأ قول ابن فارس: "دهم) الدال والهاء والميم أصل يدل على غشيان الشيء في ظلام، ثمّ يتفرع فيستوي الظلام وغيره يقال: مر دهم من الليل، أي طائفة. والدهمة: السواد. والدهيماء: تصغير الدهماء، وهي الداهية، سميت بذلك لإظلامها. ومن الباب الدهم: العدد الكثير. وادهام الزرع، إذا علاه السواد ربا. قال الله جل ثناؤه في صفة الجنّتين: ﴿مدهامتان﴾ (الرحمن: ٦٤)، أي سوداوان في رأي العين، وذلك للري والخضرة. ودهمتهم الخيل تدهمهم، إذا غشيتهم. والدهماء: القدر (ابن فارس، ١٣٩٩هـ). ظنّ أنّ الأدهم مشتقة من مدهامة الخيل، وهذا خطأ، فإنّ تسمية الخيل بالأدهم ليس من الدهم بمعنى وضع الهجوم حسب تعبيره، بل من لون الخيل جاء في لسان العرب: "دهم: الدهمة: السواد. والأدهم: الأسود، يكون في الخيل والإبل وغيرهما، فرس أدهم وبعبير أدهم، قال أبو ذؤيب:

أمنك البرق أرقبه فهاجا \*\*\* فبت إخاله دهمًا خلجًا

والعرب تقول: ملوك الخيل دهمها، وقد ادهام، وبه دهمة شديدة. الجوهري: أدهم الفرس إدهاما أي صار أدهم، وادهام الشيء ادهيما أي اسواد، وادهام الزرع: علاه السواد ربا (ابن منظور، ١٤١٤هـ).

إنّ من يريد أن ينفي دعوى التّرادف بين لفظين فله ذلك، لكن لا بد أن يذكر الفرق بينهما، ولا بد أن يبيّن ذلك على شواهد تدل على هذا الفرق، أما الارتجال فغير مقبول أبدًا ومخالف للموضوعية العلمية.

ب. قال الشافعي عند تفسيره للفظ شطره في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ (البقرة: ١٥٠): " (وشطره) جهته في كلام العرب. إذا قلت أقصد شطر كذا، معروف أنك تقول: أقصد قصد عين كذا، يعني قصد نفس كذا، وكذلك (تلقاءه) جهته، أي استقبال تلقاءه، وجهته، وإنّ كلها معنى واحد، وإن كانت بألفاظ مختلفة" (الشافعي، ١٣٥٨هـ). قال صاحب كتاب جنایة الشافعي معترضاً: " فكلمة شطره من الفعل (شطر) وشطر الشيء: جعله نصفين، وشطر بصره: صار كأنه ينظر إليك وإلى آخر، وهكذا فكلمة شطر تحتوي ضمناً قسمين أو جزئين أو خيارين وهو ما تذهب إليه الآية الكريمة حيث بداية الآية السابقة لها: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ (البقرة: ١٤٤). فالرسول الكريم كان متقلّباً بين قبلة بيت المقدس عملاً وقبلة البيت الحرام رغبة، فوجهه الله تعالى إلى الأخيرة" (أوزون، ٢٠٠٥).

فعند أوزون شطره من الفعل شطر، وشطر الشيء: جعله نصفين، وشطر بصره: صار كأنه ينظر إليك وإلى آخر، وهكذا فكلمة شطر تحتوي ضمناً قسمين أو جزئين أو خيارين!! هكذا قال دون توثيق أو دليل، وقوله: وهو ما تذهب إليه الآية الكريمة -برأيه- فالرسول الكريم كان متقلّباً بين قبلة بيت المقدس عملاً وقبلة البيت الحرام رغبة، فوجهه الله تعالى إلى الأخيرة! فما احتج به أوزون هنا ليس دليلاً على ما قال، فالآية التي ذكر فيها لفظ "شطر" و"شطره" هي التي نريد أن نعرف معناها، فلا يصح أن نجعل دليلاً، فتقلّب الرسول بين القبلتين، لا يحدد معنى لفظ شطره، ثم إنّه يقول: فوجهه الله إلى الأخيرة يعني البيت الحرام، والله إنما وجهه إليها بقوله: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ (البقرة: ١٤٤). والشافعي قال: (وشطره) جهته، في كلام العرب. فول وجهك شطر المسجد الحرام، أي فول وجهك جهته أو تلقاء المسجد الحرام، فأين الخطأ فيما قال الشافعي في تفسير الآية؟ سواء أكانت شطره، وتلقاءه، وجهته، بمعنى واحد أم لا! مترادفة أم بينهما فروق! فأين الخطأ الذي وقع فيه الشافعي عندما قال: شطره جهته في كلام العرب؟! فأني عربي، يفهم من كلام الشافعي أنّ الله أمرنا أن نتوجه إلى قبلة جديدة هي المسجد الحرام، وهذا فعلاً ما تدل عليه الآية.

قال ابن فارس والذي يعدُّ علماً من أعلام منكري الترادف: " (شطر) الشين والطاء والراء أصلان، يدل أحدهما على نصف الشيء، والآخر على البعد والمواجهة. فالأول قولهم شطر الشيء، لنصفه، وشاطرت فلانا الشيء، إذا أخذت منه نصفه وأخذ هو النصف. ويقال شاة شطور، وهي التي أحد طبييها أطول من الآخر. ومن هذا الباب قولهم: شطر بصره شطوراً وشطراً، وهو الذي ينظر إليك وإلى آخر. وإنما جعل هذا من الباب؛ لأنه إذا كان كذا فقد جعل لكل واحد منهما شطره... وأما الأصل الآخر: فالشطير: البعيد. ويقولون: شطرت الدار، ويقول الراجز: لا تتركني فيهم شطيراً. ومنه

قولهم: شطر فلان على أهله، إذا تركهم مراغمًا مخالفاً. والشاطر: الذي أعيا أهله خبثًا. وهذا هو القياس: لأنه إذا فعل ذلك بعد عن جماعتهم ومعظم أمرهم.

ومن هذا الباب الشطر الذي يقال في قصد الشيء وجهته. قال الله تعالى في شأن القبلة: ﴿الْحَرَامُ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ (البقرة: ١٤٤)، أي قصده. قال الشاعر: {أقول لأم زنباع أقيمي \*\*\* صدور العيس شطر بني تميم}

وقال آخر: {وقد أظلكم من شطر ثغركم \*\*\* هول له ظلم تغشاكم قطعاً}، ولا يكون شطر ثغركم تلقاءه، إلا وهو بعيد عنه، مباين له، والله أعلم بالصواب (ابن فارس، ١٣٩٩هـ).

لاحظ قول ابن فارس: "(شطر) الشين والطاء والراء أصلان، يدل أحدهما على نصف الشيء، والآخر على البعد والمواجهة. فالأول قولهم شطر الشيء، لنصفه... ومن هذا الباب قولهم: شطر بصره شطورا وشطرا، وهو الذي ينظر إليك وإلى آخر". فمن هنا أخذ أوزون كلامه الذي لم يوثقه على ما يبدو، فنقل قسما من الكلام، وترك القسم الآخر، فكل ما نقله متعلق بالأصل الأول لمعنى شطر، وهو الشين والطاء والراء أصلان، يدل أحدهما على نصف الشيء، وترك ذكر المعنى الآخر الذي تدل عليه لفظ شطر "البعد والمواجهة"، وعرض نصف الحقيقة يخالف الموضوعية العلمية.

ح. ذكر صاحب الكتاب انضمام الصحابة في غزوة أحد، وفرار عمر رضي الله عنه فيها، كما ذكر فرارهم في غزوة حنين. (أوزون، ٢٠٠٥)، ليثبت الدم للصحابة رضوان الله عليهم، ولم يذكر أنّ عمر رضي الله عنه، قد قاتل بعد ذلك، هو ورهطمن المهاجرين وردوا كفار قريش الذين أرادوا أن يصعدوا للجبل ليلحقوا بالرّسول صلّى الله عليه وآله وسلّم، ولم يذكر أيضا ما فعله الصحابة دفاعا عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، كما لم يذكر خروج الصحابة، وهم جرحى في اليوم التالي لغزوة أحد في أثر العدو (ابن هشام، ١٣٧٥)، ولم يذكر أيضا أنّ الصحابة بعد أن ناداهم الرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم، -بعد أن فرورا في غزوة حنين- انعطفوا راجعين لنصرتهم، فثبتوا معه، وهزموا المشركين. (الحديث. البخاري. باب غزوة الطائف. ٤٣٣٧؛ مسلم. باب في غزوة حنين. ١٧٧٥).

خ. ادعى صاحب الكتاب أنّ الحد: "يمثل الحالة القصوى في تطبيق العقوبة؛ التي تتبع لقاعدة: (أن لا حد على تائب)، فالعقوبة (الحد) تقام على من يرفض إعلان التوبة ويصر على الاستمرار في غيه؛ وحسبنا بتصرف النبي (صلّى الله عليه وسلّم) مع الزّاني ماعز مثلا على ذلك في محاولة تخفيف الحد وإيجاد المبررات والأسباب التخفيفية... من هنا فإنّ تطبيق الحد يمثل أقصى درجات العقوبة التي يمكن التّزول عنها دوما حسب المعطيات والأسباب الملازمة! ويظهر ذلك جليا في تصرف الخليفة عمر في قضية السرقة عام المجاعة" (أوزون، ٢٠٠٥).

فارتجل قاعدة واستشهد عليها بحادثة ماعز وقد جاء رضي الله عنه للسلطان مقرّا تائبًا، فأقام عليه صلّى الله عليه وآله وسلّم الحد، بعد أن استنفد أنّه لا شبه تدرأ الحد عنه، فالحادثة دليل على عكس

ما ادعاه. ثم كيف يستدل بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم؟ وأصل البحث أنه ليس للرسول صلى الله عليه وسلم ذلك! فأوزون ينكر أن الرسول عليه السلام بلغ عن الله غير القرآن؛ فالتشريع يؤخذ من القرآن فقط، وأفعال وأقوال الرسول ليست وحياً وهي اجتهادات غير ملزمة لأحد برأيه، ثم كيف يستشهد بقصة ماعز التي تثبت تشريع الرجم وهو يُنكره؟ وكيف يستشهد بفعل عمر! ومن دواعي تأليف كتابه رفض أن يحكمنا أموات! فهو يعيب على الشافعي وغيره من الفقهاء الأخذ بآراء الصحابة الفقهية واتباعها.

د. أضاف صاحب الكتاب آية جديدة للقرآن الكريم! فقال: "نلاحظ إلزام الشارع للمؤمنين وفرضه عليهم الوصية بقوله: ﴿كتب عليكم الوصية﴾" (أوزون، ٢٠٠٥)، قد يقال: إن هذه قراءة لابن مسعود رضي الله عنه (الطبري، ١٤٢٠هـ)، والجواب على ذلك أنها قراءة شاذة تخالف رسم المصحف ولذلك فلا تعتبر آية منه (ابن الجزري، د.س)، وصاحب الكتاب لم يقل أنها قراءة شاذة لابن مسعود بل نسبها للمصحف، ليثبت وجوب الوصية!

### ثالثاً: تناقضاته وكيهه بمكيالين

أ. استشهد بروايات متعلقة بأسباب النزول، لأن فيها دماً للصحابة برأيه (أوزون، ٢٠٠٥)، وهو القائل: "يربط كثير من الأئمة فهم آيات الذكر الحكيم بمناسبات نزولها (أسباب النزول) التي تتبع آراء وأقوال الصحابة المنقولة، وقد رأينا سابقاً -يراجع كتابي «جناية البخاري»- تناقضها وتضاربها إضافة إلى أنها تمثل فهمًا إنسانياً محدوداً لا نص فيه من الله أو رسوله" (أوزون، ٢٠٠٥)، فهو يرى تناقض وتضارب روايات أسباب النزول، ثم يستشهد بها ليسقط مدلول الآيات على الصحابة.

ب. اعترض أوزون على الشافعي عندما أخذ برواية أهل المغازي "لا وصية لوارث" فقال عنهم: "فإن أهل المغازي ليسوا كما يقول بعضهم: بأنهم من دوننا التاريخ!! بل هم أولئك الذين عرفوا بالكلام والشعر والحديث عن الغزوات والأساطير والبطولات من الزبير سالم إلى داحس والغبراء مروراً بعنزة بن شداد وأسواق عكاظ؛ إنهم من نسميهم اليوم بالحكواتية!! وحسبك بالحكواتية (أهل المغازي) ثقة وأمانة وإنصافاً وموضوعية ودقة" (أوزون، ٢٠٠٥)، ثم اعتمد عليهم في الكثير مما نقله من حوادث رويت عن الصحابة، كرواية {اقتلوا نعتلاً فقد كفر} (أوزون، ٢٠٠٥)، فأصبح الحكواتية موضع ثقة! يُستشهد بكلامهم! بل أصبحت من "الحقائق والوقائع التاريخية الموثقة" (أوزون، ٢٠٠٥).

ت. ينتقد صاحب الكتاب المسلمين لأنهم لا يملكون أن يقولوا "رأياً أو حكماً أو فكراً لحل مشاكلنا المعاصرة وبحث أمورنا اليومية والتخطيط لمستقبلنا، من دون أن يكون معياره وميزانه ومرجعيتهم آراء وأفكار أهل القرون الغابرة!" (أوزون، ٢٠٠٥)، وهو نفسه يقول: "... فلا مكان للدين في سياسة البلاد... وابقى بعيداً عن الأبنية العامة في الوطن والدولة بدءاً من الشارع مروراً بالمدرسة والجامعة... دعونا نبني مجتمعاً

حرًا علمانيًا ديمقراطيًا مسالمًا" (أوزون ٢٠٠٧)، أي أنه يدعو للحضارة الغربية، وأفكار الحضارة الغربية كلها ليست وليدة اللحظة، فما يؤمن به الغرب وما يسلكونه اليوم، سببه أقوال وأفعال دعاة الحركة الإنسانية، أو البروتستانتية، أو العقلانية، والديموقراطية تحديدًا ميراث قديم أخذ من الإغريق. (برينتون. ٢٠٠٤)، "وإذا أحصينا أئمن ما ورثناه من العالم القديم قلنا إنه هو العلوم والفلسفة اليونانية، والمسيحية اليهودية اليونانية، والديموقراطية اليونانية الرومانية، والقانون الروماني" (ديورانت، ١٤٠٨هـ)، فمعايير وموازين ومرجعية الحضارة الغربية، هي آراء وأفكار أهل القرون الغابرة!

### الخاتمة

ثبت بما تقدّم مخالفة زكريا أوزون في كتابه "جناية الشافعي" لأصول البحث العلمي، فقد خالف الموضوعية والأمانة العلمية في كثير من المواضع، وادعى ادعاءات كثيرة دون بيّنة، بل نسب للشافعي أقوالًا والشافعي يصحّ بخلافها، هذا غير تناقضه وكيله بمكيالين.

وهذا يثبت أن صاحب الكتاب فاقد لأهلية البحث، لعدم امتلاكه العلم الكافي فيما يبحث ولأسباب أخلاقية بالتلاعب والتحريف لموافقة آراء مسبقة متأثرة بثقافات أخرى، فهو يدعو للحضارة الغربية الحرية العلمانية الديمقراطية، ويثني على الديانات السماوية السابقة التي نزلت قبل الإسلام، ويعتبر النصرانية خير الديانات! مع ثبوت تحريفها ومخالفتها للبراهين الموضوعية العلمية.

وتوصي الدراسة عند تناول ما يطرحه دعاة الحداثة والقراءة المعاصرة للإسلام، إبراز خروجهم على المنهجية العلمية المنضبطة في البحث، ولا داعي للدخول في آرائهم التفصيلية المبنية على هذه المنهجية الباطلة إلا بالقدر اللازم، فما بني على باطل فهو باطل.

### المراجع

ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف. د.س. النشر في القراءات العشر. تحقيق: علي محمد الضباع. مصر: المطبعة التجارية الكبرى.

ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل. ٢٠٠٠. المحكم والمحيط الأعظم. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء. ١٩٧٨. معجم مقاييس اللغة. بيروت: دار الفكر.

ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين. ١٩٩١. إعلام الموقعين عن رب العالمين. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل. ١٩٩٣. لسان العرب. بيروت: دار صادر، ط ٣.

ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب، أبو محمد، جمال الدين. ١٩٥٥. السيرة النبوية لابن هشام. ط ٢. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.

أبو الهيجاء. د. ياسين. ٢٠٠٧. قراءة دلالية في كتاب "زكريا أوزون"، "جناية سيبويه"، "الرفض التام لما في النحو من أوهام". مجلة مجمع اللغة العربية الأردني. العدد ٧٢.

الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد. ١٩٩١. المفردات في غريب القرآن. دمشق - بيروت: دار القلم، الدار الشامية.

آل عبد القادر، عبد الرحمن بن أحمد. ٢٠١٩. جناية زكريا أوزون على الإمام الشافعي: نظرات نقدية في كتاب جناية الشافعي لزكريا أوزون، الكويت: رواسخ.

أوزون، زكريا. ٢٠٠٤. جناية البخاري إنقاذ الدين من إمام المحدثين. بيروت: رياض الريس للكتب والنشر. أوزون، زكريا. ٢٠٠٢. جناية سيبويه الرفض التام لما في النحو من أوهام. بيروت: رياض الريس للكتب والنشر.

أوزون، زكريا. ٢٠٠٥. جناية الشافعي تخلص الأمة من فقه الأئمة. بيروت: رياض الريس للكتب والنشر. أوزون، زكريا. ٢٠٠٨. لقق المسلمون إذ قالوا. بيروت: رياض الريس للكتب والنشر. أوزون، زكريا. ٢٠٠٧. هل الإسلام هو الحل؟ بيروت: رياض الريس للكتب والنشر.

الباحثون المسلمون، مجموعة من علماء مسلمين في العلوم العلمية. ٢٠١٥. إنجازات مسلمين في العصر الحديث. <https://muslims-res.com/books/>

الباقلاني، أبو بكر محمد بن الطيب. ١٩٩٧. إعجاز القرآن للباقلاني. مصر: دار المعارف، ط ٥. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله. ٢٠٠١. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري. بيروت: دار طوق النجاة.

برينتون، كرين. ٢٠٠٤. تشكيل العقل الحديث. ترجمة: شوقي جلال. القاهرة: دار العين للنشر. تقرير قناة الحرة عندما استضافته في برنامج "مختلف عليه": <https://twitter.com/alhurranews/status/1070418079199449088>. ومن صفحته على

تويتر: <https://twitter.com/zakouzon?lang=ar>

جريشة والزبيق، علي محمد ومحمد شريف. ١٩٧٨. أساليب الغزو الفكري للعالم الإسلام. ط ٣. مصر: دار الوفاء.

الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين. ١٩٩٧. البرهان في أصول الفقه. بيروت: دار الكتب العلمية.

ديورانت، ويليام جيمس. ١٩٨٨. قصة الحضارة. بيروت: دار الجليل. تونس: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان. ١٩٨٥. سير أعلام النبلاء. ط ٣. بيروت: مؤسسة الرسالة.

- الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله. ١٩٩٤. البحر المحيظي أصول الفقه. مصر: دار الكتبي.
- الزرقاني، محمد عبد العظيم. دون تاريخ. مناهل العرفان في علوم القرآن. ط٣. مصر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- الزخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد. ١٩٨٦. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل. ط٣. بيروت: دار الكتاب العربي.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين. د.س. تدريب الراوي في شرح تقريب النوي. الرياض: دار طيبة.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد. ١٩٩٦. الموافقات. تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. القاهرة: دار ابن عفان.
- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان. ١٩٣٩. الرسالة. مصر: مكتبة الحلبي.
- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد. ١٩٩٩. جامع البيان في تأويل القرآن. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- الطويل، السيد رزق. د.س. مقدمة في أصول البحث العلمي وتحقيق التراث. ط٢. مصر: المكتبة الأزهرية للتراث.
- فرشوخ، الدكتور محمد أمين. ١٩٩٦. موسوعة عباقرة الإسلام في العلم والفكر والأدب والقيادة. بيروت: دار الفكر العربي.
- محمود، المغيرة حمزة سعيد. ٢٠٢٠. كتاب جنابة الشافعي لتركيا أوزون: دراسة نقدية في ميزان علم أصول الفقه. ترنجانو: جامعة السلطان زين العابدين، قُدمت هذه الرسالة للحصول على درجة الماجستير في الشريعة بكلية الدراسات الإسلامية المعاصرة.
- المدعوري، أكرم علي مسعد. ٢٠١٣. الخطاب الإسلامي الواقع والتجديد. رسالة مقدمة إلى مجلس كلية التربية عدن. الجمهورية اليمنية: جامعة عدن، لاستكمال متطلبات نيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية، تخصص فكر إسلامي.
- مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن. د.س. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- النّبھاني، تقي الدين. د.س. الشخصية الإسلامية. القدس: من منشورات حزب التحرير.
- يوسف، يوسف حسن. ٢٠١٦. دماء على أبواب الموساد اغتيالات علماء العرب. القاهرة: سما للنشر والتوزيع.

**REFERENCE**

- Abu Al-Hija', Yasin. 2007. *Qira'ah Dalaliyyah Fi Kitab Zakariyya Ozon "Jinayah Sibawaih", "Al-Fard Al-Tam Lamma Fi Nahw Min Awham"*. Urdun: Majallah Majma' Al-Lughah Al-'Arabiyyah Al-Urduni. Al-'Adad 72.
- Ali 'Abd al-Qadir, 'Abd al-Rahman bin Ahmad. 2019. *Jinayah Zakariyya Ozon 'Ala Al-Imam Al-Shafi'iy: Nazarat Naqdiyyah Fi Kitab Jinayah Al-Shafi'iy Li Zakariyya Ozon*. Kuwait: Rawasikh.
- Al-Asfahaniyy, Abu Al-Qasim Al-Husayn bin Muhammad. 1991. *Al-Mufradat Fi Gharib Al-Quran*. Dimashq-Bayrut: Dar Al-Qalam.
- Al-Bahithun Al-Muslimun, Majmu'ah Min Al-'Ulama al-Muslimin Fi al-'Ulum Al-'Ilmiyyah. 2015. *Injazat al-Muslimin Fi Al-'Asr Al-Hadith*. <https://muslims-res.com/books/>
- Al-Baqilaniyy, Abu Bakr Muhammad bin Al-Tayyib. 1997. *I'jaz Al-Qur'an Li Al-Baqilaniyy*. Misr: Dar Al-Ma'arif.
- Al-Bukhariyy, Muhammad bin Isma'il Abu 'Abdillah. 2001. *Al-Jami' Al-Musnad Al-Sahih Al-Mukhtasar Min Umur Rasulillah Salla Allah 'Alayh Wasallam Wa Sunanihi Wa Ayyamihi: Sahih Al-Bukhariyy*. Bayrut: Dar Tawq Al-Najah.
- Brinton, Karen. 2004. *Tashkil Al-'Aql Al-Hadith. Tarjumah: Shawqi Jalal*. Al-Qahirah: Dar Al-'Ayn Li Al-Nashr.
- Al-Dhahabiyy, Shams Al-Din Abu 'Abdillah Muhammad bin Ahmad bin 'Uthman. 1985. *Siyar A'lam Al-Nubala'*. Bayrut: Mu'assasat Al-Risalah.
- Diuranat, William James. 1988. *Qissat Al-Hadarah*. Bayrut: Dar Al-Jil. Tunis: Al-Munazzamat Al-'Arabiyyah Li Al-Tarbiyyah Wa Al-Thaqafah Wa Al-'Ulum.
- Farshawh, Muhammad Amin. 1996. *Mawsu'ah 'Abaqirah Al-Islam Fi al-'Ilm Wa Al-Fikr Wa Al-Adab Wa Al-Qiyadah*. Bayrut: Dar Fikr Al-'Arabiyy.
- Ibn Faris Abu Al-Husayn Ahmad bin Faris bin Zakariyya. 1978. *Mu'jam Maqayis Al-Lughah*. Bayrut: Dar Al-Fikr.
- Ibn Hisyam, 'Abd Al-Malik bin Hisham bin Ayyub, Abu Muhammad, Jamaluddin. 1955. *Al-Sirat Al-Nabawiyyah Li Ibn Hisham*. Misr: Sharikah Maktabah Wa Matba'ah Mustafa Al-Babiyy Al-Halabiyy Wa Awladuhu.
- Ibn Al-Jazariyy, Shams Al-Din Abu Al-Khayr Muhammad bin Muhammad bin Yusuf. N.d. *Al-Nashr Fi Al-Qira'at Al-'Ashr*. Misr: Al-Matba'at Al-Tijariyyah Al-Kubra.
- Ibn Manzur, Muhammad bin Mukarram bin 'Aliyy, Abu Al-Fadl. 1993. *Lisan al-'Arab*. Bayrut: Dar Sadir.
- Ibn Al-Qayyim, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyub bin Sa'ad Shams Al-Din. 1991. *I'lam Al-Muwaqqi'in 'An Rabb Al-'Alamin*. Bayrut: Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.
- Ibn Sayyidah, Abu Al-Hasan 'Aliyy Bin Isma'il. 2000. *Al-Muhkam Wa Al-Muhit Al-A'zam*. Bayrut: Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.
- Jarishah, Al-Zabiq, 'Aliyy Muhammad & Muhammad Sharif. 1978. *Asalib Al-Ghazw Al-Fikriyy Li Al-'Alam Al-Islamiyy*. Misr: Dar Al-Wafa'.
- Al-Juwayniyy, 'Abd Al-Malik bin 'Abdillah bin Yusuf bin Muhammad, Abu Al-Ma'aliyy, Rukn Al-Din, Al-Mulaqqab Bi Imam Al-Haramayn. 1997. *Al-Burhan Fi Usul al-Fiqh*. Bayrut: Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.
- Mahmud, Al-Mughirah Hamzah Sa'id. 2020. *Kitab Jinayat Al-Shafi'iy Li Zakariyya Ozon: Dirasah Naqdiyyah Fi Mizan 'Ilm Usul al-Fiqh*. Terengganu: Jami'ah Sultan Zain Al-'Abidin, Quddimat Hadhihi Al-Risalah Li Al-Husul 'Ala Darajah Majistir Fi al-Shari'ah Bi Kulliyat al-Dirasat al-Islamiyyah Al-Mu'asirah.
- Al-Mazru'iy, Akram 'Aliyy Mus'ad. 2013. *Al-Khuttab Al-Islamiyy Al-Waqi' Wa Al-Tajdid*. Risalah Muqaddamah Ila Majlis Kulliyah Tarbiyyah Adn. Jumhuriyyah Yamaniyyah: Jami'ah 'Adn, Li Istikmal Mutatallabat Nayl Darajah Majistir Fi Dirasat Al-Islamiyyah Takhassus al-Fikr Al-Islamiyy.
- Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hasan. N.d. *Al-Musnad Al-Sahih Al-Mukhtasar Bi Naql Al-'Adl Ila Rasulillah Salla Allah 'Alaih Wasallam*. Bayrut: Dar Ihya Al-Turath Al-'Arabiyy.
- Al-Nubhaniyy, Taqi Al-Din. N.d. *Al-Shakhsiyyat Al-Islamiyyah*. Al-Quds: Min Manshurat Hizb al-Tahrir.

- Ozon, Zakariyya. 2007. *Hal Al-Islam Huwa Al-Hall?* Bayrut: Riyad Al-Ris Li Al-Kutub Wa Al-Nashr.
- Ozon, Zakariyya. 2004. *Jinayat Al-Bukhariyy Inqaz Al-Din Min Imam Al-Muhaddithin*. Bayrut: Riyad Al-Ris Li Al-Kutub Wa Al-Nashr.
- Ozon, Zakariyya. 2005. *Jinayat Al-Shafi'iy Takhlis Al-Ummah Min Fiqh Al-A'immah*. Bayrut: Riyad Al-Ris Li Al-Kutub Wa Al-Nashr.
- Ozon, Zakariyya. 2002. *Jinayah Sibawayh Al-Fard Al-Tamm Lamma Fi Nahw Min Awham*. Bayrut: Riyad Al-Ris Li Al-Kutub Wa Al-Nashr.
- Ozon, Zakariyya. 2008. *Laffiq Al-Muslimun Idh Qalu*. Bayrut: Riyad Al-Ris Li Al-Kutub Wa Al-Nashr.
- Al-Shafi'iy, Abu Abdillah Muhammad bin Idris bin Al-'Abbas bin 'Uthman. 1939. *Al-Risalah*. Misr: Maktabah Al-Halabiyy.
- Al-Shatibiyy, Ibrahim bin Musa bin Muhammad. 1996. *Al-Muwafaqat*. Al-Qahirah: Dar Ibn 'Affan.
- Al-Suyutiyy, 'Abd Al-Rahman bin Abi Bakr, Jalal Al-Din. N.d. *Tadrib Al-Rawi Fi Sharh Taqrib Al-Nawawiyy*. Riyad: Dar Tayyibah.
- Al-Tabariyy, Muhammad bin Jarir Bin Yazid. 1999. *Jami' Al-Bayan Fi Ta'wil Al-Qur'an*. Bayrut: Mu'assasat Al-Risalah.
- Taqrir Qanah Al-Hurrah 'Indama Istidafatihi Fi Barnamij "Mukhtalaf 'Alayh": <https://twitter.com/alhurranews/status/1070418079199449088>. Wa Min Safhatihi 'Ala Twitter : <https://twitter.com/zakouzon?lang=ar>
- Al-Tawil, Sayyid Rizq. N.d. *Muqaddimah Fi Usul Al-Bahth Al-'Ilmiyy Wa Tahqiq al-Turath*. Misr: Al-Maktabat Al-Azhariyyah Li al-Turath.
- Yusuf, Yusuf Hasan. 2016. *Dima' 'Ala Abwab Al-Mawasid Ightiyalat 'Ulama Al-'Arab*. Al-Qahirah: Sima Li Al-Nashr Wa Al-Tawzi'.
- Al-Zamakhshariyy, Abu Qasim Mahmud bin 'Amru bin Ahmad. 1986. *Al-Kashf 'An Haqa'iq Ghawamid Al-Tanzil*. Bayrut: Dar Al-Kitab Al-Arabiyy.
- Al-Zarkashiyy, Abu 'Abdillah Badr Al-Din Muhammad bin 'Abdillah. 1994. *Al-Bahr Al-Muhit Fi Usul al-Fiqh*. Misr: Dar Al-Kutub.
- Al-Zarqaniyy, Muhammad 'Abd Al-Azim. N.d. *Manahil Al-'Irfan Fi 'Ulum Al-Qur'an*. Misr: Matba'ah 'Isa Al-Babiyy Al-Halabiyy Wa Shurakah.

## إنكار

الآراء الواردة في هذه المقالة هي آراء المؤلف. القناطر: مجلة الدراسات الإسلامية العالمية لن تكون مسؤولة عن أي خسارة أو ضرر أو مسؤولية أخرى بسبب استخدام مضمون هذه المقالة.